دون الجنة اما بدون هذا التقييد فينبغي ان يكفر لان كلا
من الجنة واللقا نعمة من الله تعالى فكانه قبل احدى النعمتين
ورد الاخرى فهو اساءة ادب في حق الله تعالى على ان اللقا
انما يحصل للمؤمنين بعد دخول الجنة فالدخول شرط لذلك
الحصول فيصير بقوله ذلك مستهزيا او مستخفا او متهاونا
بنعمة الله والله اعلم بما ابهم واعلم وفي العادية لو قال بكولي
يا بن جهان سيا يد بان جهان هرجه كونه خواهي باش يكفر
انتهى قال اذهب الى حافر جهنم او الى سفر جهنم او الى باب
جهنم ولكن لا ادخلها كفر ولو قال الى جهنم او الى طريق
جهنم كفر عند البعض كذا في مجموعة بعض الفضلا اعاذنا
الله من نيرانه واحلنا بحبوحة جنانه بحرمة افضل من فاز
برضوانه الباب العاشر في المسايل المتفرقة
التي هي بالفاظ الكفر والخطا متعلقة في المختارات تطويل
الركوع في الصلاة او السجود لمجيء احد حرام جدا حتى قيل
يخشى على فاعله الكفر وهذا اذا عرف الشخص الذي يجيء
اما اذا لم يعرفه فلا باس به انتهى يقول الحقير والفرق هو انه
لو لم يعرفه يكون لغرض شرعي وهو ان ينال ذلك الجائي
ثواب الجماعة فيجوز اما لو لم يعرفه ربما يكون لغرض دنيوي
وهو قصد تعظيمه بالتوقف له فيحرم وفيها من سلك في وقت
الشاروع ذلك صلى العشا ثم تبين انه كان دخل وقت
ما صلى العشا قيل يكفر لانه اهان امر الشرع وفيها الريا يبطل
العمل فلا اجر له ولا وزر عليه وقال بعضهم يكفر انتهى مسلم
قال للكافر ابي او للكافرة امي لا يكفر ان المسلم قد يكون له
اب كافر او ام كافرة كذا في البزازية يقول الحقير قال في
الظهيرية تعظيم الكافر كفر فلو سلم على ذمي تبجيلا كفر ولو

قال

٢٧٥

قال المجوسي يا استاذ تعظيما كفر انتهى فعلى قياس هذا ينبغي
ان يكفر ايضا فيما لو قال ابي وامي تعظيما للكافر او للكافرة
والله اعلم وفي الخلاصة في كتاب الصلاة الاقتدا باهل
الاهوا جايز الا الجهمية والقدرية والرافضي الغالي ومن يقول
بخلق القران والخطابية والمشبهة وجملته ان من كان من
اهل قبلتنا ولم يغلو في هواه حتى لا يحكم بكونه كافرا تجوز
الصلاة خلفه وتكره انتهى وفي البزازية سيل الزعفراني
عمن يزعم انه راى ابن ادهم يوم التروية بكوفة وراه ايضا
في ذلك اليوم بمكة قال كان ابن مقاتل يكفره ويقول هذا
من المعجزات لا من الكرامات واما انا فاستجهله ولا اطلق
عليه الكفر وقال محمد بن يوسف يكفر وعلى هذا ما يحكيه جهلة
خوارزم ان فلانا كان يصلي سنة الفجر بخوارزم ويصلي
فرضه بمكة وقد ذكر علماؤنا انما هو من المعجزات الكبار
كاحيا الموتى وقلب العصا حية وشق القمر واشباع الجم من
الطعام القليل وخروج الماء من بين الاصابع لا يمكن اجراؤه
بطريق الكرامة للولي وطي المسافة من قبيل المعجزات لقوله
عليه الصلاة والسلام زويت لي الارض فلو جازت لغيره
لم يبق فايدة التخصيص اولانه كالاسرا بالجسم وذلك
خاصة بالنبي عليه السلام لكن في كلام القاضي الامام ابي
زيد الدبوسي في كتاب الدعوى ما يدل على انه ليس بكفر
اه كلام البزازية قال صاحب جامع الفصولين بعد ذكر قول
الزعفراني الذي مر ذكره قبل اسطر اقول ينبغي ان لا يكفر
ولا يستجهل لانه من الكرامات لا من المعجزات اذ المعجزات
لا بد فيها من التحدي ولا تحدي هنا فلا معجزة وعند اهل السنة
تجوز الكرامة انتهى يقول الحقير لقد اجاد فيما افاد ويوافقه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)